

## القرار 4 ICC-ASP/6/Res.4

المعتمد في الجلسة العامة السابعة، المعقدة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ ، بتوافق الآراء

### ICC-ASP/6/Res.4

#### الميزانية البرنامجية لعام ٢٠٠٨ ، وصندوق رأس المال العامل لعام ٢٠٠٨ ، وجدول الأنصبة لتوزيع نفقات المحكمة الجنائية الدولية، وتمويل الاعتمادات لعام ٢٠٠٨

إن جمعية الدول الأطراف،

وقد نظرت في الميزانية البرنامجية المعتمدة لعام ٢٠٠٨ للمحكمة الجنائية الدولية والاستنتاجات والتوصيات ذات الصلة الواردة في تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها التاسعة،

#### ألف - الميزانية البرنامجية لعام ٢٠٠٨

١- توافق على الاعتمادات البالغ مجموعها ٩٠ ٣٨٢ يورو لأبواب الاعتمادات التالية:

باب الاعتماد	بآلاف اليورو
البرنامج الرئيسي الأول - الهيئة القضائية	١٠ ٤٢٥,٩
البرنامج الرئيسي الثاني - مكتب المدعي العام	٢٣ ٢٠١,٢
البرنامج الرئيسي الثالث - قلم المحكمة	٥١ ٥١١,٧
البرنامج الرئيسي الرابع - أمانة جمعية الدول الأطراف	٤ ٠٢٨,٨
البرنامج الرئيسي السادس - أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا	١ ٠٠٦,٠
البرنامج الرئيسي السابع - مكتب مدير المشروع	٢٠٨,٥
المجموع	٩٠ ٣٨٢,١

٢- توافق أيضاً على جداول ملوك الموظفين لكل باب من أبواب الاعتمادات أعلاه التالية:

المجموع	مكتب مشروع المليان الدائمة	أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا	أمانة جمعية الدول الأطراف	قلم المحكمة	مكتب المدعي العام	المقاضي	الهيئة القضائية	
١						١		وكيل أمين عام
٣					١	٢		أمين عام مساعد
								مد-
٩	١	١	١	٤		٢		١- مد
٢٩				١٦	١٠	٣		٥- ف
٦٥	١	١	٣	٣١	٢٧	٢		٤- ف
١٣١		١	١	٦٨	٤٢	١٩		٣- ف
٩١				٤٦	٤٣	٢		٢- ف
٢٢				٧	١٤	١		١- ف
٣٥١	٢	٣	٥	١٧٣	١٤١	٢٧		المجموع الفرعي
٢٢			٢	١٨	١	١		الخدمات العامة(الرتبة الرئيسية)
٣٠٦	١	٢	٢	٢٢٢	٦٤	١٥		الخدمات العامة (رتب أخرى)
٣٢٨	١	٢	٤	٢٤٠	٦٥	١٦		المجموع الفرعي
٦٧٩	٣	٥	٩	٤١٣	٢٠٦	٤٣		المجموع

## **باء- صندوق رأس المال العامل لعام ٢٠٠٨**

إن جمعية الدول الأطراف،

تقرر إنشاء صندوق لرأس المال العامل لعام ٢٠٠٨ بـ٧٠٠٨ يورو وتأذن للمسجل بتقديم سلف من الصندوق وفقا للأحكام ذات الصلة من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.

### **جيم- جدول الأنصبة لتوزيع نفقات المحكمة الجنائية الدولية**

إن جمعية الدول الأطراف،

تقرر أن تعتمد المحكمة الجنائية الدولية، فيما يتعلق بعام ٢٠٠٨، جدول أنصبة الأمم المتحدة الذي سيتم تطبيقه في عام ٢٠٠٨ مع إجراء التسويات الالزمة لرعاة الاختلاف في العضوية بين الأمم المتحدة وجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، عملا بالمبادئ التي يعتمد عليها جدول الأمم المتحدة.

تلاحظ أنه، بالإضافة إلى ذلك، سينطبق على جدول الأنصبة للمحكمة الجنائية الدولية أي حد أقصى مقرر بالنسبة لأكبر المساهمين ومطبق بالنسبة للميزانية العادلة للأمم المتحدة.

### **دال- تمويل الاعتمادات لعام ٢٠٠٨**

إن جمعية الدول الأطراف،

تقرر فيما يتعلق بعام ٢٠٠٨، أن يتم تمويل اعتمادات الميزانية البالغ قدرها ١٠٠ ٣٨٢ ٩٠ يورو، ورصيد صندوق رأس المال العامل البالغ قدره ٧٤٠٥ ٩٨٣ يورو، اللذين وافقت عليهما الجمعية بوجوب الفقرة ١ من الجزء ألف والجزء باء، على التوالي، من هذا القرار، وفقا للقواعد ١-٥ و ٢-٦ و ٦-٦ من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.